

## 4- شرح كتاب بلوغ المرام / كتاب النكاح / باب الصداق / ابن باز

عبد العزيز بن باز

وعنها وهو يقول لقد هممت ان نهى عن الغيبة. فنظرت في الروم وخارج. فاذا هم يؤمنوا باولادهم فلا ذلك اولادهم سيئات ثم سألوه عن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الوعد - [00:00:03](#)

رواه مسلم رضي الله عنه ان رجلا قال يا رسول الله ان الايجابية وانا اعزل عنها وان اليهود تحدثوا ان العزل الموهوبة الصغرى قال كذبت يقول لو اراد الله ان يخلقه ما استطعتا من قطرفة. رواه احمد وابو داود والنسائي والصحابي - [00:00:33](#)  
موسخات وعن جابر رضي الله عنه قال كنا نعزل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرآن ولو كان شيئا منها عنه لنهى عنه القرآن. متفق عليه. ولمسلم فقد بلغ ذلك نبي الله - [00:01:06](#)

صلى الله عليه وسلم فلم ينهنا عنه وعلمت ابن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه بمثل واحد اخرجته انه لمسلم يا رب. بسم الله وصلى الله وسلم على رسول الله. وعلى اله واصحابه ومن اهتدى به. اما بعد هذه الحالة اربعة. كل ما تعلق بعشرة النساء - [00:01:26](#)

ذكرت مسألتين عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم في الامر فاذا وهذا هو الواقع فلماذا لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم ترى في جميع القواعد التي من الشرق - [00:01:55](#)  
وشرفا مثل ما قال صلى الله عليه وسلم في الخصوم انكم تتحدثون ما ليس فعلل بعضكم بعض الناس وقد خالف ذلك يخونه احد الخصمين الرسول صلى الله عليه وسلم كل اعماله هذا الوحي وما ينطق عنه - [00:02:31](#)

القواعد التي علمه الله اياها وشيء من نفس الخاصة وهكذا لا يحرم ويحزن انه كان ممنوعا ممنوعا ثم رخص فيه وفي العسل ولهذا الصحابة كنا نعزو والقرآن المنزل دل على وهكذا - [00:03:05](#)  
فدل على ان الانسان اذا اراد منه اخذ البكرة خرج من الهم باسباب دموعها هم او لاسباب مؤقتة فاذا بعد ذلك فلا بأس. او جارية تحمد الله على ما تعتق عليه - [00:03:47](#)

فلا بأس بهذا حللت رضي الله عنه والله يوم احد عشر لما هذه العجوز او والسبب بينهن في بعض زيارته لهن جميعا في وقت معين فلا بأس كان يبيزور النساء في العصر كل يوم - [00:04:18](#)  
على ان للعصر ثم اذا بلغ هو يوم ويوم لا بأس عنده فلا بأس ان يخص الرجل بزوجتيه او زوجاته الثلاث او اربع سنوات خاصة على الاخص في الليل او هنا من الليل او النهار تعدل فيه فلا حرج لفعل النبي عليه الصلاة والسلام - [00:05:08](#)  
الله اكبر فلا بأس وقفوا وقفوا يعني فارادوا سهلا نعم ما المطلوب وجودهم اما اذا كان يشق على المرأة الاولاد ما الحضانة سواء العمل نعم يجمع بين هذا الزيارة لهم جميعا - [00:05:30](#)

ان يتوضأ وهذا لابد ان تجلس على الامة هذا الشيء لولا ان اخبرهم نعم لان فاذا عزل اضافة للزة لكن اذا ترك النبي في فرجها فلا بأس ليس بحب مثل ما قال اللهم هذا فلا تلومني في نرد على من يرون ان التقييم النملة - [00:06:48](#)  
هذا من جهة ارد عليهم بانه الرسول امر بالتزوج تزوجوا فاني مكافر يوم القيامة الصالحين لانها مثل اولي ثم ذكر او بعد الخفي لا يجوز لا حرج فيه من الممنوع والوادي الظاهر العادل الذي - [00:08:09](#)

كان لا العدل بين الزوجات هل المقصود به الجماع ولا مجرد البيع؟ لا يجوز موجودة عند الهواة مهما كان فالاجر فهو لا يستطيع الواجب عليه هو الاجتهاد والتحري السلام عليكم قبل الثمانين يوم - [00:08:38](#)

بداخل المصلحة الشرعية قبل اما في الاربعين الثاني والثالث يعني ما يكون الاجر مباح الا اذا كان لمصلحة ثم يحرق من قال لكن غير واضح لكن ذلك الرجل مزوجا للطلاق هل يكون هذا عيب فيه الا سئل عنه - [00:09:30](#)

هذا حسن شرعي فلا بأس ترى مترتبة على الفقه بعد ما تنفخ فيه الروح ولا بعد انتقال الى علة شرعية تنازل مع المرأة حتى لو لم تنفخ الريح يكون نفاس لما علم انه نساء او رجل او شبهه - [00:10:31](#)

هذا النفاس الضعيف يوما الا ان هذه المرأة السوابت هل يخاصم النبي صلى الله عليه وسلم مدة طويلة؟ ام تنأثر الامة فهو معا ولا من تقرأ القرآن ولا شهر ولا اقل ولا - [00:11:27](#)

خليفه يروح يمين بعد الصداقة ام انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اعتق خطية وجعل رزقها متفق عليه. وعن ابي سلمة ابن عبد الرحمن رضي الله عنه انه قال سألت عائشة رضي الله عنها - [00:11:53](#)

لو كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ونسأل قالت اتدري منك؟ قال قلت لا قالت بالسوفية. فتلك خمس مئة درهم وهذا صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم لازواجه رواه مسلم. وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما تزوج - [00:12:13](#)

واجعل لي الفاضل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطها شيئا قال ما عندي شيء قال فاين رواه ابو داود والنسائي وصححه الحاكم وعن امره قائده عن جده رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امرأة نكحت على صداق - [00:12:44](#)

اوحى بانه ليلة قبل عصمة النساء فهو لها واحق ما مسلم الرجل على همته او اخته رواه احمد الاربعة من الترمذي الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن سلم اما بعد الصداق - [00:13:12](#)

الصلاة او منفعة ذكر ولو قليل لقوله جل وعلا ان تذكروا بانظاركم الواجب ان عليه شيئا ولو قريبا واذا اصدقها شيء يسمى مالا كثر ولو قليلا يقول جل وعلا انفسهم باموالكم احسن على المسامحين - [00:13:38](#)

حديث صحيح الذي اعتق وجعل عتقها الصدقة معلوم ان العلم منفعة عظيمة تقوم مقام المعرفة فجاء له مهرا لهذا الصلاة والسلام الملائكة على ان خير فهو من رؤساء اليهود المال العظيم - [00:14:07](#)

فسميت الله قال تعالى انه لا بأس فاذا دقها على حجرة بيت او الارض او تعليم القرآن وتعليم احاديث معينة وما اشبه ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ان العشرة - [00:14:38](#)

فلا هذا خطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا المقصود وابن ابي بعثة عنه النجاشي اربعة الحبشة لذلك الزواج وهذا يدل على خمس مئة تعطل الانسان من الزواج كل ما حفظها كثرت - [00:15:21](#)

كل ما فقد المهر والحديث والحديث رحمه الله وعلى النبي صلى الله عليه وسلم دل على قال يا اخي معينة على طعام معين؟ لا بأس يا اخي ان شاء الله - [00:16:35](#)

ايها ما الحل هذا موهبة معينة او عية معينة الان سبعة وسبعة نقول او شهر الصلاة ان وكان صداقا لها آ اما بعد تمام العقد اذا قضى عليها شيء او رفعها - [00:17:15](#)

هذا الامر المعين او على فائدة معينة وما اشبه ذلك. ثم او عمها فيها شيئا ما احق الاقناع؟ قالوا ان احنا من حق الاسئلة فابوها وابوها ان نساعد هذا من باب المعروف الذي استعان به - [00:18:27](#)

ارحمني والحديث صحيح هو حديث صحيح نسأل الله ان نساعد هذا من بعد المعروف الذي على اذا رحمه الله ثمين قال له الحمد لله ابن مسعود رضي الله عنه انه سئل عن رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها طلاقا ولم يكن بها حتى مات - [00:19:03](#)

فقال ابن مسعود وعليه العدة ولها الميراث. فقام مع فقال رواه احمد والاربعة وصححه الترمذي وحسنه الجماعة ارنا في الله رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعطى في صدق غد صديق او تمرا فقد - [00:20:41](#)

اخرجه ابو داود الله عليه وسلم اجاب نكاح امرأة على معليهم اخرجته الترمذي وصححه وخلق في ذلك وعن اهل ابن سعد رضي الله عنه قال زوج النبي صلى الله عليه وسلم رجلا امرأة بخاتم من حديد اخرجته - [00:21:21](#)

حاكم وهو طرف من الحديد الطويل المتقدم في اوائل النكاح. وعن علي رضي الله عنه قال لا يكون المهر اقل من عشرة ابراهيم  
اخرج عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصلاة ايسره. اخرجه ابو داود وصححه الحاكم. وعن عائشة رضي الله عنها  
- 00:21:52

تعودت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ادخلت عليه فعمل ما تزوجا فقال احد فطلقها بثلاثة اثواب. اخرج ام ماجة وفي  
اسناده مكروه وعصر القصة من حديث ابيه وسيده الساعدي - 00:22:22  
انا الوحيدة وعلى اله واصحابه ومن اهتدى الهدى اما بعد بالصدقة قد تحرر كما تقدم انه يجزي اي شيء لان من سلب انه قدر السرقة  
او اجر انه ثم ذلك - 00:22:50

ولهذا يقول جل وعلا اصحى النكاح وطن سعيد ذلك على انه ليس بشرط افرح ويطلقها كلها مرتاح اما على شيء معلوم فانه لا حرج  
وبكل او خاتم او الحمد لله - 00:23:28  
وحديث اخر حديث الا فينبغي الشباب متشابه في هذا هو المطلوب اهديت اليه وقال اعوذ بالله منه اما اولئك عباد الله وهذا  
حديث ضعيف لكن والقاعدة يا ارحم الراحمين وهو صلى الله عليه وسلم اجود ان يعيد - 00:24:48  
بني ادم سوف يحمد الله واياه الا من هذا العزيز والصواب انه لا يستحق ان يكون قدره ولا ولا وصوابه يجوز ولو تعليم القرآن عند  
الحاجة الحكمة في هذا واضحة الفروج تكسير الامة - 00:26:09

اما التغلب فهو من تحرير الامة وقوع الحوادث الامة جميعا وعدم التكلف حتى يكثر الزواج وتقل الحدود وحتى يكثر اتق الله  
نسأل الله ان يشفي منفعة هذي سواء مال او تعليم القرآن - 00:27:06  
العبادة بدون مقابل وزوجها كلها طلع الحديث ما فائدة الزوج معناها وشوف واما اذا وطلقها ولم يسمي لها مهرا فعلى الموتى  
جارية كما قال ابن عباس من جهة والقول الثاني - 00:27:37  
دخل بها اه الاجتهاد عند المهر ام لا عقبة وشرف عليها ان ليس لها مرض ولا كسوة ولا مريء ولا كسوة لكن يعني قال العبد صحيح  
والقتل باطل اذا لمسها بدون - 00:29:11

لا لا حتى يبطأها ويأمر دخول الغرفة ها العلماء باب الوليمة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى عن  
عبدالرحمن ابن عوف فقال ما هذا؟ قال يا رسول الله قال - 00:29:55  
الله لك قول ولو بسات متفق عليه واللفظ لمسلم. وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال صلى الله عليه وسلم اذا دعي احدكم الى الوليمة  
فليأتها متفق عليه. ولمسلم اذا دعا - 00:30:38

ثم مقام من يجب عرسا كان او نحوه. وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعي احدكم الى وليمة  
ويدعى اليه تبقى مقام مما وهام - 00:30:58  
يمنعها من يأتيتها ويرعى اليها من يأتياها ومن لم يجب الدعوة فعصى الله ورسوله. اخرجه مسلم وعنه رضي الله عنه قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم اذا دعي احدكم فليجده فان كان صائما - 00:31:24

فلنصلي وان كان مفطرا فليطعمه. اخرجه مسلم ايضا. وله من حديث جابر نحره وقال فان شاء اطعم وانثى ادرك بسم الله اللهم  
صلي على رسول الله اما بعد هذه الاربعة هذه الاربعة كلها سعادة في الوليدة - 00:31:44  
ونعيمة فيها الطعام لوحدها مما يقولون سفر واما لاسباب اخرى او لعقيقة او لغيرها معروفة والصلاة نعم يقول النبي صلى الله  
عليه وسلم اتى النبي صلى الله عليه وسلم ما هذا - 00:32:08

قال قال من اصدقاء هذا يدل على تخفيفه وان السنة عدم التدبر وفيه من فوائد الدعاء للمسلم قال بارك الله فيكم والملاهي لا يلزمه  
ولا في ولاية قدم حديث او خاتم الحديث - 00:32:54  
ومن اسباب العزة بالله والنساء قال له رؤية المسلمين جميعا والتخلف وولائم العرس عدم التكلف فلا بأس به محمد حديث لا يقول  
صلى الله عليه وسلم شر الطعام طعام وليمة - 00:33:37

يدعى اليها من اباه وان الآخر يأتيها لان فقراء يجيبونها قد لا يسمح لهم ويدعى الى وانما لكن انسان ضعيف ولا كعصائب ان يصلي  
يجيهم من جيوبهم يدعوا لهم وان كان مبصر فالافضل - [00:34:21](#)  
ولا ترحمونا يبقى ولكن افضل اما ان كان الرائق فالافضل يقول سمعوا من المصائب يدعوا لهم. بارك الله فيكم كثر الله خيرهم ولو  
بشيء فلو هنالك ولو بشهادة ما في اقل شيء ولا مشاهد - [00:35:05](#)  
وين اولى من غير الاسلام النبي صلى الله عليه وسلم على صبية هذا ان تيسر ولله الحمد الله يجازيك بخير هذا مسألة مختلفة  
البطاقات في الزواج يعني تجب الدعوة الا الى الاسلام - [00:36:01](#)  
عادة قبل الدخنة ها؟ العذر لعدم الحضور؟ تأخير الوليمة الى اخر الليل بحيث الصلاة والفجر هل يكون عذر من ادم قبور الشرع هذا  
السبب فلهذا عند ربنا لو معلوم نعم - [00:36:57](#)  
ها طيب هل الافضل بعض الاخوة اعلموا ان العالم هذا سيوجه الى المكان الفلاني مأجور يذهب بعض الاخوة معه ثم ينصرفون لذلك  
وضع الطعام ولكن نعم هؤلاء قوله شر الطعام - [00:38:12](#)  
ويمنعه من يأتيه من الفقراء ومن يكن او بارك الله لك وبارك عليك بارك الله فيك بارك الله لك وعليك بارك الله لك لا بأس وفي  
حديث هريرة ويجب ان - [00:39:31](#)  
نعم مثل قوله الحاسد بدعوته الله اكبر يتأذى الى ها ايش؟ يدعو اليها الاشرار الله الدعوة ولا يمر ان شاء الله ان جعلتهم اللي  
يعرفهم واخويا وغيرهم مثل هذه النبي - [00:40:24](#)  
ما معنى هذا اما اذا وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الوليمة اول يوم حق رواه الترمذي  
الترمذي واستغرب ورجاله رجال الصحيح. ولهم شاهد على نفس عند ابن ماجة. وعن صفية بنت خيبة رضي الله - [00:42:07](#)  
دخلت اخرجه البخاري قال فقام النبي صلى الله عليه وسلم بين خيبر والمدينة ثلاث ليال مثنى عليه صفية فدعوت المسلمين الى  
ولييمته فما كان كيان حب ولا نحو. وما كان فيها الا امر - [00:42:50](#)  
متفق عليه من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال الذي سبق رواه ابو داوود وسنده بعيد. وعن ابي حنيفة رضي الله عنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:43:20](#)  
وصلى الله وسلم الحمد لله رب العالمين ثم بعد هذه الاربعة كلها تتعلق بالغريبة رضي الله عنه سنة رضي الله عنه. هذا الحديث  
يصح يدل على ولكن بحديث ضعيف صحيحة - [00:43:53](#)  
وفي اذكار صحيحة لانه وزيادة عنه بعد الاحتراف وهكذا فلا بأس العصرية رضي الله عنها النبي صلى الله عليه وسلم لكن هذا  
اصل حتى يحدث دعوة الارحام ويظهر النكاح والشروط - [00:44:39](#)  
هو ايه ده اه ولهذا والله عز النبي صلى الله عليه وسلم قولا في طريقنا مليون خيرا من زينا والتمر وهذا صحيح لو جاهد  
بالحديث عن غيره لكن اذا تيسر - [00:45:56](#)  
اذا اجتمعت مع الاعياد ليس من حديث فان انني سؤالك القاعدة الدعوة اما اذا اساروا الى الاجابة فان سبق احدهما لم يسمح  
الى حق لم يسبق اليه. فكان هؤلاء بالاجابة - [00:46:48](#)  
او اذا ويجعله انما وضع الرجل فيه عن هذا الرجل حديث النبي لا يجوز الاخلاق اذا فعلتم هذا دعوة وان ابي حذيفة رضي الله  
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اكل متسكرا - [00:48:20](#)  
رواه البخاري وعن عمر ابن ابي سلمة قال رضي الله عنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نسمي الله وكل بيمينه وكل  
مما يليك. متفق عليه. وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي - [00:49:49](#)  
صلى الله عليه وسلم اوتي بقطعة من فريد فقال كلو من نظامها ولا تأكلوا من وسطها. فان البركة تنزل في وسطها. رواه الاربع وهذا  
لفظ اللسان وسنده صحيح. وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال - [00:50:09](#)  
وعليه وسلم طعاما قط كان اذا الشهاتين مثلا وان كرهه تركه. متفق عليه جابر رضي الله تعالى عنه للنبي صلى الله عليه وسلم قال لا

تأكلوا فان الشيطان يأكل بالشمال - [00:50:36](#)

رواه مسلم وعن ابي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الله متفق عليه وينفخ فيه وصحه الترمذي. بسم الله الله - [00:50:56](#)

اما بعد هذه الاحاديث قال لكن الطعام لهم اداب والشراب لهم اداب والجلوس له على ما هو عذاب من كل شيء بالعبادات فينبغي للمؤمن يتحرى ماذا وفي منزله بجلوزه في كلامه وفي غير ذلك يتحرك فشرعه الله - [00:51:28](#)

ومن ذلك قالت وجه النبي صلى الله عليه وسلم للامة والمرتفع الى ماله ولم اما مثل هذا قوله صلى الله عليه وسلم قلنا بلى يا رسول الله الاشراك بالله عقوق الوالدين وكان متكئا في الجنة - [00:52:02](#)

هذا انا موسى يمين او شمال للأسف ومحترى او او مترفعة اي الاحزاب الشرعية له اليمين له مما يليه لكن ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ابو سلمة كان من المهاجرين - [00:52:38](#)

اذا اطلعوا فتزوجها النبي بعد هذه عمر وقال هذا فيه تأثير الصيام توجيههم حتى يعلموا الشرع نتأدب الحمد لله ان الاكل بسم الله وبسم الله الرحمن الرحيم اقله بسم الله - [00:53:39](#)

ويأخذ اليمين صلى الله عليه وسلم من اوجه خاصة فيها طعام حتى تنتهي حتى هكذا الشيخ حتى وينبغي قال انا يا رسول الله عدم علم الله ان شاء الله الطعام - [00:54:30](#)

تقدم في الامر كل يميني وكان منع رسول الله ولهذا اصبح ما منعهم الا الشرك اذا ارادت نفسك لا تترك الاحرار ما يعني خير من السنة لهم ولهم وعلى السنة - [00:55:50](#)

ومثل الكرسي او يشعر الرسول نهى عليه الصلاة والسلام التي جزاك الله خير السنة قال له وطلعوا اما نوع واحد فليأخذ مما يليك ثم ايضا مستجد سيدنا اذا لحيته مقطوعة ومريضة يشهر بها - [00:57:33](#)

من فإذا لم اذا ولهذا اما يعني ها بعض الناس نعم بين الاستحباب والسنة من السنة حديث رحمه الله من نظف الاء رحمه الله من؟ من لبخ تمام او ما اشرك بشيء لكن - [00:59:44](#)

ليس معتدل ها لا بأس ما في حرج لا حول ولا قوة النبي ها؟ بعض الناس يقول والسلام على الطعام حتى لا نخالف اليهود. لا اله الا الله كلام مبخر - [01:01:48](#)

لا المرأة ابوها مسيح صالح تجد ان تاخذها وصية او مال اذا كان اب مسيحي وهي امرأة مسلمة بريطانية رحمة الله عليه يجوز ان تأخذ من ابها وصية او هبة او - [01:02:21](#)

نعم لا ملقة يقول اللهم هذا تسليمي ولا تلمني فيما تملك ولا املك. رواه الاربعة وصحه الحاكم ولكن قدح الترمذي مثقالا. وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [01:02:46](#)

من كان له امرأتان فما ليل احدهما جاء يوم القيامة وشهرها رواه احمد والاربعة وسنده صحيح. وعن انس رضي الله عنه قال من السنة اذا تزوج الرجل الذكر على السيد اقام - [01:03:30](#)

ثم ختمت واذا تزوج السيد واقام عندها فلا تنفث ثم قدمت. متفق عليه من لبن البخاري وعن ابن سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم لما تزوجها قام عندها صلاة وقال - [01:03:50](#)

ليس بفعل اهلك هوان ان شئت شبع لك وان شبع لك نسائي. رواه مسلم وانا ايضا ان زوجة بنت جمعة وهبت يومها لعائشة. وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقدم لعائشة يومها - [01:04:10](#)

وصلى الله وسلم هذه واصحابه اما بعد خمسة كل ما تعلق الواجب على من كان عنده لما يستطيع احوالهم اما بعد يستطيع فهو معلوم كما قال تعالى ولن تستطع ولا تعجز ولو حرص - [01:04:30](#)

فلا تنموه الى المنزل عرطة معلقة وانفسنا فان الله كان غفورا عليه الصلاة والسلام حسب الطاقة اما الظروف الى الله القلوب بين القلوب ولهذا قال اللهم اهد قسمي فيما امرك فلا تضرنني فيما - [01:05:05](#)

مع انه صلى الله عليه وسلم ليس عليه كما قال من تشاء الآية ولكن من كمال خلقه ومن ومن تصرف على حسن الطاعة فيقول اللهم وعلى كل حال السنة الجاية - [01:05:27](#)

هو اسم وجوب الحذر اما بعد هذا ليس جهل باذن الله سبحانه وتعالى كذلك النفقة لكم عيال وهذي ما لها عيال وهذي عيالها اكثر انسان ونحن اهل السنة لما زوجها قسم لها ثلاثة - [01:06:03](#)

قال امنت بك فان الزوجة الاخرى كما فعل والله اعلم ثلاثين اراد ان يطلقها فلا حرج بعضهم قال وفق الله واياكم عدم وجوده خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم ولن تستطيعوا ان تعدلوا - [01:06:59](#)

طلاقها فيه من ابتلي بامرأة عظيمة ويخشى ان يتزوج اخرى تترث له فيختمها هل يطلقها؟ محبة لام الاولاد برحمتك بعض الزواج اذا تزوج يعني الاولاد اما ان تتنازلي عن ليلتك ونفقتك ولا - [01:08:16](#)

اذا تخيره اما خبر حرام لمن يشتري ذهب نعطيه في الخليط لكن لا بهذا الحديث على نعم وله اذا كانت الافضل الله على اكتافها بس هي ذبح يعني لا شبه نعم - [01:09:03](#)

قلت لاميري شو هت او هنا اذا هي الزوجة الثانية والمصائب والمشاكل او بالخشية الزوج الثاني والثالثة لا لا يا اخي الحمد لله هذا هو الافضل اذا اذا استطاع هذا ظاهر وفعل النبي صلى الله عليه وسلم - [01:11:40](#)

ها لكن هذا الحكم الشرعي نعم مم يوم الزوجة الى زوجته الاولى لتخطي الاولاد ويعتبر هذا حديث بعض - [01:12:35](#)